

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رَأْسُ الثَّانِيَّةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الشمس ٤ جنيهاً

السنة الثالثة والستون	الصادر في ٢٩ رمضان سنة ١٤٤١ هـ الموافق (٢٢ مايو سنة ٢٠٢٠ م)	العدد ٢١ مكرر (د)
--------------------------	--	----------------------

محتويات العدد :

رقم الصفحة	قرارات رئيس جمهورية مصر العربية
	قرار رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل أقدمية الأستاذة المستشار/ تيرى محمد كمال عباس غازى - نائب رئيس هيئة قضايا الدولة
٤	قرار رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل أقدمية السيد/ أحمد الدسوقى أبو المجد على - المستشار المساعد من الفئة (ب) بهيئة قضايا الدولة فى درجة مندوب مساعد بالهيئة
٥	قرار رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل ترتيب أقدمية السيد المستشار/ محمد جبريل إبراهيم حسن - وكيل هيئة قضايا الدولة فى وظيفة مندوب مساعد بالهيئة
٦	قرار رقم ١٨٩ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل أقدمية السيد/ محمد رجائى أحمد عثمان - النائب بهيئة قضايا الدولة داخل درجة مندوب مساعد بالهيئة
٧	قرار رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل أقدمية السيد المستشار/ فتحى على إبراهيم محمد - وكيل بهيئة قضايا الدولة فى درجة مندوب مساعد بالهيئة
٨	قرار رقم ١٩١ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل ترتيب أقدمية السيد المستشار/ عبد العاطى محمد حمد الطحاوى - نائب رئيس هيئة قضايا الدولة فى وظيفة مستشار بهيئة قضايا الدولة
٩	قرار رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل تاريخ أقدمية السيد المستشار/ وهبة حسن محمد عبد الواحد - وكيل هيئة قضايا الدولة
١٠	قرار رقم ١٩٣ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل أقدمية السيد المستشار/ وهبة حسن محمد عبد الواحد - نائب رئيس هيئة قضايا الدولة "فى ذات الوظيفة"
١٢	قرار رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بترقية الأستاذة/ نيفين محمود عبد الحميد محمود حرحش - رئيس النيابة الإدارية من الفئة (أ) إلى درجة وكيل عام
١٣	قرار رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٠ برد أقدمية الأستاذ/ وليد أحمد عبد الحافظ محمد أحمد - فى وظيفة معاون نيابة إدارية (فقط)
١٤	

رقم الصفحة

- قرار رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٢٠ برد أقدمية السيد/ أحمد فؤاد عبد العال محمد -
١٥ فى وظيفة معاون نيابة إدارية
- قرار رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٠ برد أقدمية السيد/ محمد حامد أحمد
١٦ أبو المكارم - فى وظيفة معاون نيابة إدارية
- قرار رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٢٠ برد أقدمية السيد/ أحمد عبد الرحيم السيد
١٧ أحمد - فى وظيفة معاون نيابة إدارية
- قرار رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٢٠ برد أقدمية الأستاذة/ دعاء فتح الله حسن
١٨ الهيتمى - فى وظيفة معاون نيابة إدارية
- قرار رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠ برد أقدمية الأستاذ/ محمد سيد أحمد
١٩ عبد الحافظ - فى وظيفة معاون نيابة إدارية (فقط)
- قرار رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٢٠ برد أقدمية الأستاذة/ شيماء سعد محمد
٢٠ باشا على - وكيل النيابة الإدارية فى وظيفة معاون نيابة إدارية
- قرار رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة ترتيب أقدمية السيد المستشار/ وهبة
٢١ حسن محمد عبد الواحد - وكيل هيئة قضايا الدولة فى درجة مستشار
قرار رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة ترتيب أقدمية السيد/ مصطفى محمد
مصطفى حسن - المستشار المساعد من الفئة (ب) بهيئة قضايا الدولة
٢٢ فى درجة مندوب بالهيئة
- قرار رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل ترتيب أقدمية السيد/ مصطفى فاروق
أحمد حسن - النائب بهيئة قضايا الدولة فى وظيفة مندوب مساعد
٢٣ بهيئة قضايا الدولة
- قرار رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة ترتيب أقدمية السيد/ خالد أحمد على
السباعى - النائب بهيئة قضايا الدولة فى درجة مندوب مساعد بالهيئة
٢٤ قرار رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ بإرجاع أقدمية الأستاذة/ سمر عبد الله محمد
سلام عثمان سليم - فى وظيفة معاون نيابة إدارية
- قرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ بإرجاع أقدمية الأستاذ/ أيمن عبده محمد -
٢٦ فى وظيفة معاون نيابة إدارية (فقط)

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٤٤٦٨٢

لسنة ٥٧ ق.ع بجلسة ٢٠١٦/١١/١٩ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٧/٩/٢٦ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعدّل أقدمية الأستاذة المستشار/ تيرى محمد كمال عباس غازى - نائب رئيس هيئة

قضايا الدولة ، على أن تكون سابقة على السيد/ محمد شحاتة على زايد ، وتالية

للسيد/ جلال السيد يوسف أحمد .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٢٠١٦٣

لسنة ٦١ ق.ع بجلسة ٢٠١٨/٥/١٩ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٨/١٠/١٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعدل أقدمية السيد/ أحمد الدسوقي أبو المجد على - المستشار المساعد من الفئة (ب) بهيئة قضايا الدولة ، فى درجة مندوب مساعد بالهيئة ، لتكون اعتباراً من ٢٠٠٦/٧/١٤ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠٠٦ المقضى بإلغائه ، على أن يكون تالياً للسيد/ أسامة شاهين نصر شاهين - وسابقاً على السيد/ إسماعيل نسيم إسماعيل المغازى "المندوبين المساعدين بالهيئة فى هذا التاريخ" .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٤٣١٣٧

لسنة ٦٣ ق.ع بجلسة ٢١/٤/٢٠١٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٥/١٢/٢٠١٨ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعدّل ترتيب أقدمية السيد المستشار/ محمد جبريل إبراهيم حسن - وكيل هيئة قضايا الدولة ، فى وظيفة مندوب مساعد بالهيئة ، لتكون اعتباراً من ١٦/٢/١٩٩٩ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٩ - على أن يكون تالياً للسيد/ أشرف عمر عبد العظيم أحمد ، وسابقاً على السيد/ ياسر محمد أحمد شحات "المندوبين المساعدين بالهيئة فى هذا التاريخ" .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٩ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٨٧٨٨

لسنة ٦٠ ق.ع بجلسته ٢١/٤/٢٠١٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسته ١٨/٢/٢٠١٩ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعدّل أقدمية السيد / محمد رجائى أحمد عثمان - النائب بهيئة قضايا الدولة ، داخل درجة مندوب مساعد بالهيئة ، لتكون اعتباراً من ١٤/٨/٢٠٠٩ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠٠٩ - على أن يكون تالياً للسيد الدكتور / محمد حسن قنديل عبد ربه ، وسابقاً على السيد الدكتور / عادل ماهر سيد أحمد الألفى - "المندوبين المساعدين بهيئة قضايا الدولة فى هذا التاريخ" .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ١١٨٨٤

لسنة ٦٢ ق.ع بجلسة ٢١/١/٢٠١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٦/٣/٢٠١٨ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُعدل أقدمية السيد المستشار/ فتحى على إبراهيم محمد - وكيل بهيئة قضايا الدولة ، فى درجة مندوب مساعد بالهيئة ، لتكون اعتباراً من ١٦/٢/١٩٩٩ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٩ المقضى بإلغائه ، ليكون تالياً للسيد/ علاء عبد الفتاح إبراهيم تركى ، وسابقاً على السيد/ هشام محمد الحسينى الطنطاوى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩١ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ١٧٨٤٢

لسنة ٥٨ ق.ع بجلسة ٢٩/٨/٢٠١٣ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ١٦/٤/٢٠١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعدّل ترتيب أقدمية السيد المستشار/ عبد العاطى محمد حمد الطحاوى -
نائب رئيس هيئة قضايا الدولة ، فى وظيفة مستشار بهيئة قضايا الدولة ليصبح
اعتباراً من ١٠/٥/٢٠٠٠ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢١ لسنة ٢٠٠٠
على أن يكون تالياً للسيد المستشار/ محمود محمود أحمد أبو شتية ، وسابقاً على
السيد المستشار/ هشام جمال الدين عبد اللطيف فى هذا التاريخ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعون

أرقام ٣٤٠١ ، ٧٧٦٤ لسنة ٤٨ ق.ع ، بجلسة ٢٠١٧/٢/١٨ - ١٢٤ لسنة ٥٠ ق.ع

بجلسة ٢٠١٧/٢/١٨ - ٥٣٢٤ لسنة ٥٥ ق.ع بجلسة ٢٠١٧/٣/١٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٧/١٢/١٨ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعدّل تاريخ أقدمية السيد المستشار/ وهبة حسن محمد عبد الواحد - وكيل هيئة

قضايا الدولة ، على النحو التالى :

فى وظيفة نائب بالهيئة ، لتكون اعتباراً من ٢٠٠٣/٨/١١ - تاريخ صدور

قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٨ لسنة ٢٠٠٣ المقضى بإلغائه .

فى وظيفة مستشار مساعد من الفئة (ب) بالهيئة ، لتكون اعتباراً من ٢٠٠٥/٨/٨

تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٤ لسنة ٢٠٠٥

فى وظيفة مستشار مساعد من الفئة (أ) بالهيئة ، لتكون اعتباراً من ٢٠٠٨/٧/٢٧

تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠٠٨

الجريدة الرسمية - العدد ٢١ مكرر (د) في ٢٢ مايو سنة ٢٠٢٠ ١١

ليكون تاليًا للسيد/ حمادة عبد الرازق جبريل رشوان ، وسابقًا على السيد/ ماهر محمود عبد الوهاب نفاذى - داخل درجات نائب ، ومستشار مساعد من الفئة (ب) ومستشار مساعد من الفئة (أ) بالهيئة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٣ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٨٤٩٦٨

لسنة ٦٤ ق.ع بجلسة ٢٢/٦/٢٠١٩ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٣٠/٩/٢٠١٩ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُعدل أقدمية السيد المستشار / وهبة حسن محمد عبد الواحد - نائب رئيس هيئة

قضايا الدولة ، فى ذات الوظيفة ، على أن يكون تاليًا للسيد المستشار / حمادة عبد الرازق

جبريل رشوان ، وسابقًا على السيد المستشار / ماهر محمود عبد الوهاب نفاذى

نائبى رئيس هيئة قضايا الدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٩/١١/١٢ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ترقى الأستاذة/ نيفين محمود عبد الحميد محمود حرحش - رئيس النيابة الإدارية من الفئة (أ) إلى درجة وكيل عام ، وتُرد أقدميتها فى هذه الدرجة إلى تاريخ ٢٠١٩/٤/٢١ - على أن يكون ترتيب أقدميتها فى هذه الدرجة تالية للأستاذ/ هيثم محمد سمير رفاعة محمد عبد الرحمن ، وسابقة على الأستاذ/ أحمد زكريا محمود الجندى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ١٦٠٥٨

لسنة ٦١ ق.ع بجلسة ٢٠١٨/٢/١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٩/٣/١٩ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُرد أقدمية الأستاذ/ وليد أحمد عبد الحافظ محمد أحمد - فى وظيفة معاون نيابة إدارية

(فقط) إلى تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٧ لسنة ٢٠٠٥ - أسوة بزملائه

المعينين بهذا القرار ، على أن يكون لاحقاً للأستاذة/ علا عبد العظيم رشاد عبد العظيم مصطفى ،

وسابقاً على الأستاذ/ إيهاب عبد الستار عبد الرازق صابر .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٦٤٣٦٥ لسنة ٦٠ ق.ع

بجلسة ٢٠١٧/١٢/١٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٧/٦/١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُرد أقدمية السيد/ أحمد فؤاد عبد العال محمد - فى وظيفة معاون نيابة إدارية

إلى ٢٣/١٢/٢٠٠١ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠٠١ -

على أن يكون لاحقاً للأستاذة/ أسماء إسماعيل محمود على، وسابقاً على الأستاذة/ زينب على

عبد الله على طنطاوى - مع ما يترتب على ذلك من آثار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١١٥٠٤ لسنة ٦١ ق.ع

بجلسة ٢٠١٧/٢/١٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٧/٦/١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُرد أقدمية السيد/ محمد حامد أحمد أبو المكارم - فى وظيفة معاون نيابة إدارية

إلى ٢٠٠٨/٢/١٠ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٨ -

على أن يكون لاحقاً للسيد/ عصام أحمد يوسف قاسم، وسابقاً على

السيد/ عبد الهادى عبد العاطى محمد الشامى - مع ما يترتب على ذلك من آثار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١١٥٠٣ لسنة ٦١ ق.ع

بجلسة ٢٠١٧/٢/١٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٧/٦/١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُرد أقدمية السيد/ أحمد عبد الرحيم السيد أحمد - فى وظيفة معاون نيابة إدارية

إلى ٢٠٠٧/٢/١١ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٧ -

على أن يكون لاحقاً للأستاذة/ سارة محمد شكرى عبد الجواد، وسابقاً على

الأستاذة/ هند عاطف عبد الفتاح عبد المعبود - مع ما يترتب على ذلك من آثار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن

رقم ٣٩٠٥١ لسنة ٥٩ ق.ع بجلسة ٢٠/١/٢٠١٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ١٧/١٠/٢٠١٨ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُرد أقدمية الأستاذة/ دعاء فتح الله حسن الهيتمى - فى وظيفة معاون نيابة

إدارية إلى تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٧ وفقاً لدرجاتها

وتقديرها وتاريخ ميلادها، على أن تكون لاحقة للأستاذة/ داليا عبد المحسن محمود على

محمود، وسابقة على الأستاذة/ إيناس صبرى فتوح حسانين الجدامى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١٣٦١٢ لسنة ٦١ ق.ع

بجلسة ٢٠١٨/٢/١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٨/٩/٢٦ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُرد أقدمية الأستاذ / محمد سيد أحمد عبد الحافظ - فى وظيفة معاون نيابة إدارية (فقط)

إلى تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٧ لسنة ٢٠٠٥ - وفقاً لدرجاته وتقديره،

على أن يكون لاحقاً للأستاذة / شريهان عبد العظيم توفيق أحمد حمدان، وسابقاً على

الأستاذ / أحمد عبد الرحيم جامع هاشم الرفاعى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ١٦٤٢٩

لسنة ٦١ ق.ع بجلسة ٢٠١٨/٢/١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٩/٣/٦ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُرد أقدمية الأستاذة/ شيماء سعد محمد باشا على - وكيل النيابة الإدارية

فى وظيفة معاون نيابة إدارية إلى تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٩

على أن يكون ترتيب أقدميتها لاحقاً للأستاذة/ دعاء كمال حسن على سراج، وسابقاً

على الأستاذة/ دعاء أحمد محمد قطب العريان - فى تلك الوظيفة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقمى ٥٩٧٩

لسنة ٥٩ ق.ع، ١٥٧٨٧ لسنة ٦٢ ق.ع بجلسة ٢٠١٨/٣/١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٨/٤/٢٤ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر

(المادة الاولى)

يُعاد ترتيب أقدمية السيد المستشار/ وهبة حسن محمد عبد الواحد - وكيل هيئة قضايا الدولة، فى درجة مستشار بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢١ لسنة ٢٠١٢ - ويُعاد ترتيب أقدميته فى درجة وكيل هيئة قضايا الدولة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠١٥ ليكون تاليًا للسيد/ حمادة عبد الرازق جبريل رشوان، وسابقًا على السيد/ ماهر محمود عبد الوهاب نفاذى "داخل درجتى مستشار ووكيل هيئة قضايا الدولة".

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٦٣٠

لسنة ٥٦ ق.ع بجلسته ٢٠١٥/٤/١٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسته ٢٠١٨/٢/١٢ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعاد ترتيب أقدمية السيد / مصطفى محمد مصطفى حسن - المستشار المساعد

من الفئة (ب) بهيئة قضايا الدولة فى درجة مندوب بالهيئة اعتباراً من ٢٠١٠/٧/١٨

تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩ لسنة ٢٠١٠ - وفى درجة محام بالهيئة

اعتباراً من ٢٠١١/٧/٣٠ تاريخ صدور قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١١ - وفى درجة نائب بالهيئة اعتباراً من ٢٠١٣/٩/١٩

تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٩٩ لسنة ٢٠١٣ - وفى درجة مستشار مساعد

من الفئة (ب) اعتباراً من ٢٠١٦/٨/٩ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦

لسنة ٢٠١٦ على أن يكون تالياً للسيد / شريف محمد محمود عبد العال،

وسابقاً على السيد / أحمد جمال شويى كيلانى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٢٥٨٨٥

لسنة ٥٩ ق.ع بجلسة ٢٦/٨/٢٠١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٥/١١/٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعدّل ترتيب أقدمية السيد / مصطفى فاروق أحمد حسن - النائب بهيئة قضايا

الدولة، فى وظيفة مندوب مساعد بهيئة قضايا الدولة، لتكون اعتباراً من ١٩/٦/٢٠١٠

تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١٠ - على أن يكون تالياً

للأستاذة/ منار مختار حسين عبد الوهاب، وسابقاً على السيد/ أحمد محمود إبراهيم محمد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٨٧٨٥

لسنة ٦٠ ق.ع بجلسة ٢٠١٨/١/٢٠ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلستى ٦/٢٦ ، ٢٠١٨/٩/١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعاد ترتيب أقدمية السيد/ خالد أحمد على السباعى - النائب بهيئة قضايا الدولة،

فى درجة مندوب مساعد بالهيئة، لتكون اعتباراً من ٢٠٠٨/٧/٢ - على أن يكون تالياً

للسيد/ سامح جمال عبده مراد، وسابقاً على السيد/ عمر محمد السيد السيد سليمان

"المندوبين المساعدين بالهيئة فى هذا التاريخ".

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٩٧٠٩

لسنة ٥٩ ق.ع بجلسة ٢٠١٨/١/٢٠ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٨/١١/٢٨ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُرجع أقدمية الأستاذة/ سمر عبد الله محمد سلام عثمان سليم - فى وظيفة

معاون نيابة إدارية إلى تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٨

وفقاً لدرجتها وتقديرها، على أن تكون لاحقة للأستاذة/ يارا محمد عطية على اللواج ،

وسابقة على الأستاذ/ يحيى صالح المكاوى الطوخى - فى هذه الدرجة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١٣٩٤٨ لسنة ٦٣ ق.ع

بجلسة ٢٠١٨/٣/١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٨/٩/٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُرجع أقدمية الأستاذ / أيمن عبده عبده محمد - فى وظيفة معاون نيابة إدارية (فقط)

إلى ٢٠٠٨/٢/١٠ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٨ -

وفقاً لدرجاته وتقديره، على أن يكون لاحقاً للأستاذ / حسين على حجاب على، وسابقاً

على الأستاذ / عمر محمد قطب عبد الجواد السيد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٢٠/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

١٣٠٩ - ٢٠٢٠/٥/٢٦ - ٢٠١٩/٢٥٨٣٧